

فتح المعين بشرح قرة العين

ولا يضم جنس إلى آخر لتكميل النصاب بخلاف أنواع الجنس فتضم وزرعا العام يضمن إن وقع
حصادهما في عام فرع لا تجب الزكاة في مال بيت المال ولا في ريع موقوف من نخل أو أرض على
جهة عامة كالفقراء والفقهاء والمساجد لعدم تعيين المالك